حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

نشرة شهرية تعنى بنشر ثقافة حقوق الإنسان - العدد (الرابع بعد المائة) محرم ١٤٣٦هـ الموافق نوفمبر ٢٠١٤م

بمناسبة اليوم الدولي للمسنين

الأمم المتحدة تحتفل به تحت عنوان

"عدم التخلي عن أي أحد والنهوض بمجتمع يصلح للجميع"

- رئيس الجمعية يشارك في المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل
- الجمعية تشارك في المؤتمر الإقليمي حول حماية الأطفال اللاجئين
- فريق من الجمعية يزور مكتب العمل في أبها
- وفد من الإتحاد الأوروبي يزور الجمعية
- وفد من فرع الجمعية بالمنطقة الشرقية يزور محافظة الأحساء

الجمعية الوطنية لحقوق الانسان
National Society For Human Rights

حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المشرف العام

د. مفلح بن ربيعان القحطاني

التحرير والإخراج

مركز المعلومات بالجمعية

طبعت بدعم من مؤسسة البريد السعودي

البريد السعودي Saudi Post

9200 05700 | sp.com.sa

الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية
وإنما تعبر عن أراء أصحابها

موقع الجمعية : www.nshr.org.sa
رمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧

05

وفد من الإتحاد الأوروبي يزور الجمعية

06

وفد من الجمعية يبحث عدد من الموضوعات مع إدارة السجون بالجوف

08

زيارة ميدانية لمدير إدارة الطرق والنقل بجازان

09

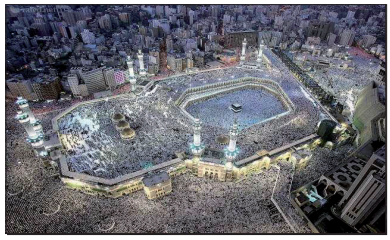

الجمعية ترصد ملاحظاتها على أعمال موسم الحج لعام 1435هـ

عناوين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المقر الرئيسي: **المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف : ٠١١٢١٠٢٢٢٣- فاكس: ٠١١٢١٠٢٢٠٢ -ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١**

فرع منطقة مكة المكرمة:**جدة- حي المحمدية - طريق المدينة النازل- هاتف : ٠١٢٦٢٢٢٢٦١- فاكس: ٠١٢٦٩٤٣٠٩٥-٠١٢٦٢٢٢١٩٦- ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١**

فرع منطقة جازان : **هاتف: ٠١٧٣٢٣٧٠٤١ - فاكس : ٠١٧٣١٧٣٣٤٤ -ص.ب ٤٧٦**

فرع منطقة الجوف :**سكاكا - حي العزيزية - هاتف: ٠١٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس: ٠١٤٦٢٥٨١٥٥ - ص.ب : ٢٧٦٦**

فرع المنطقة الشرقية : **هاتف :٠١٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس: ٠١٣٨٠٩٨٣٥٤ -ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤**

مكتب العاصمة المقدسة : **هاتف: ٠١٢٥٥٤٥٢١١ - فاكس ٠١٢٥٥٤٥٢١٢**

مكتب المدينة المنورة : **هاتف: ٠١٤٨٦٦٤٥٤٤ - فاكس ٠١٤٨٦٦٤٥٤٩-ص.ب ٧٧٥ المدينة المنورة ٤١٤٢١**

فرع منطقة عسير : **هاتف: ٠١٧٢٢٦٩١٨٦ - فاكس : ٠١٧٢٣١٠٣٤٩- ص. ب ٤٢٩٢ أبها ٦١٤٩١**

رئيس الجمعية يشارك في المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل

*** مشاركة رئيس الجمعية:**

شارك رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني في المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل «المستجدات في أبحاث الإعاقة - من النظرية إلى التطبيق-» والذي كان برعاية مقام خادم الحرمين الشريفين وافتتحه صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز - ولي العهد، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع، المؤسس والرئيس الأعلى لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة- الذي ناب عن خادم الحرمين الشريفين في افتتاح فعاليات المؤتمر المنعقد خلال الفترة من ٢٥-١٤٣٥/١٢/٢٧ هـ، الموافق ١٩-٢٠١٤/١٠/٢١م.

وقد نظم المؤتمر مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة بالتعاون مع مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، ومستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث، ومؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية، وجمعية الأطفال المعوقين، وبمشاركة وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحة، ووزارة التعليم العالي، ووزارة التربية والتعليم، وجامعة الملك سعود.

من جهته وصف الدكتور مفلح القحطاني وضع المعوقين بالسعودية بأنه غير مرض، وأن الشكاوى التي ترد لـ «حقوق الإنسان» من معوقين، تبين أننا بحاجة إلى جهد مضاعف لحل المشكلات التي تواجههم، وقال «إننا الآن في مرحلة إدارة المشكلة ونتلمس الحلول الأولية لها,وأن الحاجة تدعو لتمكين المعاقين من حقوقهم خاصة في مجالي التعليم والصحة وتسهيل أمر وصولهم إلى الخدمات وإيجاد سجل وطني لأعداد المعاقين على مستوى المملكة»، كما شارك في المؤتمر عدد من العلماء، والأكاديميون، والباحثون، والممارسون في مجالات الإعاقة المختلفة، وأشخاص ذوو إعاقة، وأسرهم، والعاملون معهم، والمهتمون بشأنهم، وقد جاءت أهداف وتوصيات المؤتمر على النحو التالي:

*** أهداف المؤتمر:**

١- إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة العربية السعودية في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة.

٢- استعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأصيل ثقافة البحث العلمي «محلياً، وإقليمياً، وعالمياً»، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الاعاقة.

٣- تعزيز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات المحلية ـ الإقليمية ـ والعالمية في مجالات الإعاقة «النشاطات، المخرجات، آليات التفعيل، المعوقات، والتطبيقات».

٤- تعميق مفهوم الشراكات والتعاون بين المراكز البحثية محلياً وإقليمياً وعالمياً.

٥- تعزيز حماية وضمان التمتع الكامل والمساواة بجميع الحقوق والحريات الأساسية لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز احترام كرامتهم.

٦- التعرف على النماذج العالمية لتصميم مراكز خدمة الأشخاص ذوي الإعاقة المختلفة.

*** أبرز توصيات المؤتمر:**

١- متابعة أهم المستجدات في مجال البحث العلمي، والعمل على تحويلها إلى برامج عمل تطبيقية ترقى بنوعية الحياة لدى الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢- حث القطاع الصحي على تقييم برامج التشخيص والتدخل المبكر للأمراض المسببة للإعاقة.

٣- تفعيل برنامج الوصول الشامل على المستوى الوطني ليشمل جميع المباني والمنشآت، والشوارع والطرقات، ووسائط النقل، ووسائل الاتصال، وكافة مرافق الحياة.

٤- دعوة جميع القطاعات المعنية إلى الالتزام بقرارات برنامج الوصول الشامل.

٥- تشكيل فرق عمل في القطاعات الحكومية والأهلية والخيرية لمتابعة تنفيذ بنود اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري التي صدرت عن الأمم المتحدة سنة ٢٠٠٦م، ووقعتها وصادقت عليها المملكة سنة ٢٠٠٨م.

٦- الاستفادة من التجارب العالمية لتطوير مراكز التأهيل الشامل ومراكز الرعاية النهارية في جميع أنحاء المملكة.

٧- استحداث هيئة وطنية عامة مستقلة تعنى برسم السياسة العامة في مجال الإعاقة، وتعمل على متابعة البرامج والخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة في القطاعات الحكومية والأهلية والخيرية.

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تشارك في المؤتمر الإقليمي حول حماية الأطفال اللاجئين

شاركت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المؤتمر الإقليمي حول حماية الأطفال اللاجئين تحت عنوان (الإستثمار في المستقبل : حماية الأطفال والمراهقين اللاجئين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا) الذي أقيم في إمارة الشارقة بالإمارات العربية المتحدة والذي دعت له المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحملة القلب الكبير، وذلك تحت رعاية صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي، عضو المجلس الأعلى لدولة الإمارات العربية المتحدة وحاكم الشارقة في الفترة من ١٥-١٦ أكتوبر الموافق ٢١-٢٢ ذو الحجة وشارك كل من رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني و أمين عام الجمعية الأستاذ خالد الفاخري في هذا المؤتمر بناءاً على الدعوة التي وجهت لهما وكما حضره عدد كبير من مسؤولين حكوميين وممثلين عن منظمات دولية ومنظمات غير حكومية ووكالات تابعة للأمم المتحدة وأكاديميين وخبراء في نزوح السكان ومجموعات تُعنى بإغاثة الأطفال، إضافة إلى لاجئين.

وقد بحث المشاركون مسألة حماية الأطفال واليافعين اللاجئين والبحث عن سبل ملموسة لتعزيز نظم الحماية، وقد هدف المؤتمر إلى:

١- البحث عن طرق ملموسة لتعزيز أنظمة حماية الأطفال واليافعين اللاجئين.

٢- تسليط الضوء على الحاجة لتعزيز الشراكات القائمة وإنشاء شراكات جديدة من أجل حماية الأطفال واليافعين اللاجئين.

٣- تبادل خبراتهم حول أفضل الممارسات والدروس المستفادة والأساليب المبتكرة لمعالجة المخاطر المحدقة بحماية الأطفال واليافعين اللاجئين.

٤- التوصل إلى مجموعة من المبادئ المتعلقة بحماية الأطفال اللاجئين.

٥- التأكيد على أهمية حماية الأطفال واليافعين اللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

٦- تسليط الضوء على مخاطر الحماية ونقاط الضعف التي يواجهها الأطفال واليافعون اللاجئون وكيفية معالجتها.

٧- التأكيد على أهمية الشراكات القائمة بين الحكومات والمجتمع المدني والوكالات الدولية، ودراسة دور الشراكات الجديدة لتلبية احتياجات الأطفال واليافعين اللاجئين.

فيما جاءت أبرز المحاور على النحو التالي :

١- أشكال العنف الذي يتعرض لها الأطفال اللاجئون وسبل التصدي لها.

٢- تأثير الصراع المسلح على الأطفال والمخاطر التي يتعرض لها الأطفال بسبب النزاعات والحروب.

٣- وضع إطار عام حول كيفية التعامل مع واقع الأطفال اللاجئين خاصة أن الكثيرين منهم لم يتمكنوا من الالتحاق بالمدارس.

٣- حماية الأطفال من خلال التعليم.

٤- الاستفادة من قدرات اليافعين والشباب كعوامل للتغيير.

٥- التأكيد على أن العائلات والمجتمعات عنصر أساسي في حماية الأطفال .

٦- شملت أعمال المؤتمر عدة جلسات جاءت مواضيعها على النحو التالي:

١- « جيل يتعرض للعنف .. أطفال متضررون من النزاعات المسلحة».

٢- « لنحمي براءتهم..الوقاية والاستجابة للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي».

٣- « كل طفل يهم..تسجيل المواليد والتوثيق القانوني».

٤- « معالجة الاستغلال والفصل .. مصلحة الطفل أولاً».

"حقوق الإنسان" : تراجع مساحة التسامح في المجتمع السعودي

عبرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن قلقها تجاه تراجع مساحة التسامح في المجتمع السعودي، على المستويين الشعبي والرسمي، داعية إلى ضرورة التصدي بما لا ينتهك الحق الأساسي في التعبير.

وأوضح نائب رئيس الجمعية والمتحدث الرسمي باسمها الدكتور صالح الخثلان، في تصريح خاص لـ «سبق» أن الجمعية لاحظت تأثيراً سلبياً غير متوقع للربيع العربي وانتشار وسائل الاتصال الحديثة على مساحة التسامح والتعبير عن الرأي.

وأضاف الخثلان أن البعض أصبح يستخدم هذه الوسائل للإساءة للآخرين أو التحريض ضدهم بسبب الاختلاف في الرأي أو الاتجاه السياسي أو الطائفي، أو التحريض والتعبئة ضد الجهات الحكومية، وأن الجهات المختصة تسارع بسبب هذه الممارسات إلى التضييق على حق التعبير من خلال تفسير فضفاض لنصوص نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية لمعاقبة أفراد عبروا عن آرائهم في الشأن العام، وهو ما يتعارض مع حق التعبير عن الرأي المكفول في الشريعة الإسلامية ومواثيق حقوق الإنسان.

ودعت الجمعية إلى حماية هذا الحق في التعبير وتعزيز فضيلة التسامح من خلال عدة إجراءات؛ منها: ضبط تفسير نصوص نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية بشكل دقيق وواضح؛ لكي لا يصبح وسيلة لمنع الأفراد من ممارسة حقهم في التعبير والتعليق على قضايا الشأن العام، وأيضاً بتكثيف التوعية بأهمية التسامح والتصدي للتحريض الصريح المهدد لأمن المجتمع واستقراره.

د. صالح الخثلان

وفد من الإتحاد الأوروبي يزور الجمعية

زار وفد من هيئة العمل الخارجي الأوروبي وفريق العمل المختص بالشرق الأوسط والخليج ممثلين الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي يوم الإثنين ١٤٣٥/١١/٢٧هـ المقر الرئيسي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مدينة الرياض وكان في استقبالهم رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني ، والأعضاء: الدكتور إبراهيم بن حمد القعيد والدكتور عبدالجليل بن علي السيف والدكتور إبراهيم السليمان وسكرتير رئيس الجمعية الأستاذ أحمد بن محمد المحمود.

في بداية اللقاء قدم رئيس الجمعية شرح موجز عن أنشطة الجمعية ورؤيتها ورسالتها وأهدافها، وآلية تعاملها مع الشكاوى والتظلمات الواردة إليها من خلال تواصلها مع الجهات ذات العلاقة لإيجاد الحل المناسب لها، كما تم الحديث عن مدى مساهمتها في نشر الثقافة الحقوقية بين كافة شرائح المجتمع، كما تطرق إلى التقدم الملحوظ في مجال حقوق الإنسان في المملكة.

وقد تناول النقاش مواقف الدول الأوروبية من القضية الفلسطينية والإنتهاكات التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني والإجراءات التي تتخذها بعض الدول الأوروبية بشأن المسلمين المقيمين بأراضيها ومنها قضية (الحجاب) , كما تم مناقشة عقوبة الإعدام واستنادها في المملكة على نصوص الشريعة الإسلامية، كما تطرق الحديث أيضاً إلى التطور الذي شهدته المملكة في مجال تنظيم أوضاع العمالة الوافدة والجهود التي بذلت في هذا الجانب، وموضوع السجناء وسماح الدولة بإيجاد مكاتب لحقوق الإنسان داخل السجون.

في نهاية اللقاء شكر الوفد الزائر رئاسة الجمعية على حسن الإستقبال مؤكداً على أهمية تبادل وجهات النظر حول الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل مستمر ودائم لما يمثله ذلك من فهم أفضل لمفهوم حقوق الإنسان والتي قد تختلف من ثقافة إلى أخرى.

الجمعية تطالب باستقطاع تلقائي لنفقة الأم الحاضنة

طالب الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الأستاذ خالد الفاخري إلى إقرار ضوابط معيَّنة لاستقطاع نفقة الأم الحاضنة وتحويلها بشكل مباشر إلى حسابها للحد من تقاعس الأب عن رفض تغطية مصروفات أبنائه الذين في حضانتها.

جاء ذلك خلال تصريح له لصحيفة «الشرق»، وأضاف «اقترح وضع حد أدنى لكل طفل قدره ألف ريال لتتمكن الأم من توفير الحياة الكريمة لأبنائها ولتضمن نموهم في بيئة صحية تلبي جميع احتياجاتهم.

مشيراً إلى أن جهل نسبة كبيرة من النساء بحقوقهن التي نصت عليها أحكام الشريعة والقوانين، لافتاً إلى تخوف بعض المطلقات من اللجوء إلى المساعدة عبر القنوات المتاحة كالقضاء وحقوق الإنسان لتأثرها بعادات مجتمعها أو بسبب التهديدات التي يمارسها الرجل على المطلقة لتقدم له مزيداً من التنازلات عن حقوقها طواعيةً.

وفد من الجمعية يبحث عدد من الموضوعات مع إدارة السجون بالجوف

قام عدد من أعضاء فرع الجمعية بالجوف مؤخراً بزيارة ميدانية إلى إدارة السجون ، وقد تكون الوفد من الأستاذ ظاهر الفهيقي، والأستاذ خليفة المسعر، والأستاذ ثاني العنزي، والأستاذ عمر المنديل، وترأسهم الدكتور طارش الشمري المشرف على الفرع.

في بداية الزيارة قدم الوفد نبذة تعريفية عن الجمعية وأهدافها ورسالتها ورؤيتها وآلية تعاملها مع الشكاوى والتظلمات الواردة إليها، ثم بعد ذلك تم مناقشة عدد من الملاحظات والتي رصدها وفد الجمعية خلال زياراته السابقة لبعض سجون المنطقة ومن أهمها:

١- نقص الكوادر الوظيفية في بعض السجون بالمنطقة مما أدى إلى تكدس العنابر.
٢- سوء الصيانة والنظافة في بعض السجون بالمنطقة.
٣- ضرورة فتح عنابر إضافية وفرز السجناء حسب قضاياهم وعدم خلط السجناء المدخنين مع غير المدخنين حفاظاً على سلامتهم.
٤- ضرورة توفير تغذية صحية تحت إشراف مختصين لجميع السجون الفرعية بالمنطقة.
٥- تحسين بعض مطابخ السجون والإشراف عليها.
٦- تحسين الرعاية الطبية للسجناء داخل السجون الفرعية بالمنطقة.

فريق من الجمعية يزور مكتب العمل في أبها

قام وفد من فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة عسير يتقدمهم المشرف على الفرع الدكتور علي بن عيسى الشعبي يوم الثلاثاء ١٤٣٥/١٢/٢٠هـ بزيارة لمكتب العمل في مدينة أبها وقد كان في استقبال الوفد مدير عام فرع وزارة العمل بمنطقة عسير الأستاذ حسين بن حمد المري، و قام أعضاء فرع الجمعية بجولة على أقسام المكتب ومقابلة بعض المراجعين والاستماع لهم والوقوف على مستوى رضاهم عن الخدمات التي يقدمها مكتب العمل ، ثم بعد ذلك تم عقد اجتماع مع سعادة مدير عام فرع وزارة العمل بمنطقة عسير، والأستاذ موسى معدي مدير مكتب العمل في أبها، والأستاذ عامر عسيري مدير إدارة العلاقات العمالية في عسير، والأستاذ خالد الأسمري عضو تحقيق بالهيئة الابتدائية، وتم مناقشة آلية العمل والجهود التي يقوم بها فرع الوزارة في المنطقة.

كما تم مناقشة عدد من القضايا والشكاوى الواردة لفرع الجمعية وقد استمع الوفد إلى مرئيات فرع الوزارة حولها.

الجدير بالذكر أن فرع الوزارة ومكتب العمل بأبها يشهد تطوراً ملموساً في الخدمات التي يقدمها المكتب للمراجعين والتحول إلى الخدمات الإلكترونية التي ساهمت في تبسيط الإجراءات واختصار الوقت وضمان الاستفادة من الخدمات على الوجه المطلوب.

وفي نهاية الزيارة تم طرح مرئيات فرع الجمعية لضمان التعاون والتكامل بين الجمعية وفرع الوزارة من أجل تقديم أفضل الخدمات للمواطنين وقد شارك في الزيارة أعضاء فرع الجمعية بمنطقة عسير الدكتور منصور بن عوض القحطاني والشيخ محمد بن عبدالله آل دباش والأستاذ محمد بن أحمد آل معتق والأستاذ بندر بن مبارك آل غانم سكرتير الفرع.

وفد من فرع الجمعية بالمنطقة الشرقية يزور محافظة الأحساء

زيارة السجن العام بمحافظة الأحساء

قام وفد من فرع الجمعية بالمنطقة الشرقية يترأسه المشرف على الفرع الدكتور عبد الجليل السيف ويضم كلاً من الأستاذ جمعة الدوسري، والباحث القانوني الأستاذ أحمد الشمري، والأعضاء الأستاذ جعفر الشايب، والأستاذ محمد الجبران مؤخراً بزيارة إلى السجن العام بالمحافظة.

وقد التقى الوفد مع مدير السجن العميد جاسر العتيبي، والذي رافق الوفد أثناء تجولهم في أجنحة السجن المختلفة، حيث تمت مقابلة السجناء والاستماع إلى ملاحظاتهم والتأكد من إجراءات القبض والتحقيق والإحالة للمحاكم سليمة، كما نص عليها نظام الإجراءات الجزائية.

ثم انتقل الوفد للمطبخ للوقوف على عملية تجهيز الوجبات الغذائية للسجناء، من ملاحظات بشأن الوجبات الغذائية، ثم انتقل الوفد إلى الصيدلية للتأكد من توفر الأدوية للسجناء.

وقد تبين للوفد أن أكثر المعاناة هي الاكتظاظ، حيث أن الموجود من السجناء ضعف الطاقة الاستيعابية للسجن، مما يؤكد ضرورة إيجاد الحل ببناء السجن الجديد على الأرض المخصصة له.

زيارة محافظ محافظة الأحساء

بعد انتهاء الوفد من زيارة السجن توجه إلى مقر محافظة الأحساء حيث استقبلهم صاحب السمو الأمير بدر بن محمد بن جلوي آل سعود محافظ الأحساء، وقام الدكتور عبد الجليل السيف بتقديم عرض مفصل عن مهام وأعمال الجمعية ونشاطاتها، وتطلعاتها المستقبلية، وكذلك تمت مناقشة ملاحظاتهم أثناء زيارتهم للسجن.

ثم قدم الدكتور عبد الجليل السيف للمحافظ ملفاً يحوي عدد من إصدارات ومطبوعات الجمعية الحقوقية والهادفة إلى نشر التوعية الحقوقية لمختلف شرائح المجتمع.

وفي نهاية الزيارة أشاد المحافظ بجهود الجمعية والقائمين عليها في نشر الثقافة الحقوقية وفي تعزيز ودعم مفهوم حقوق الإنسان وفق ما جاءت به الشريعة الإسلامية.

وفد الجمعية يلتقي بمحافظ الأحساء

اكتظاظ السجون بالسجناء هي أكثر معاناة السجن العام بمحافظة الأحساء

وفد الجمعية يتحدث مع إدارة السجن

فريق من الجمعية يناقش عدداً من الموضوعات مع مدير عام الشؤون الصحية

ناقش فريق من فرع الجمعية بالجوف عدداً من الموضوعات ذات العلاقة والتي رصدها الوفد خلال زياراته السابقة لبعض مستشفيات المنطقة مع مدير عام الشؤون الصحية بالجوف الدكتور عبد الله صالح المعلم، وقد كان من أهم تلك المواضيع:

١-نقص الكوادر البشرية الطبية والفنية في بعض مستشفيات المنطقة.

٢-ضعف صيانة التجهيزات الطبية وتأخير صيانتها.

٣-وجود بعض الأجهزه التي لم تشغل بعد لعدم وجود فنيين مؤهلين.

٤-تحسين وضع الصيانة والنظافة في هذه المستشفيات.

وقد وجد الفريق تجاوب من الدكتور عبد الله المعلم، وفي نهاية الزيارة قدم الوفد شكره للمدير على حسن اللقاء، وتم تزويده بعدد من إصدارات ومطبوعات الجمعية الحقوقية.

زيارة ميدانية لمدير إدارة الطرق والنقل بجازان

ضمن خطة الزيارات في فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة جازان قام وفد من فرع الجمعية مؤخراً بزيارة مدير عام الطرق والنقل بمنطقة جازان وضم الوفد المشرف العام على فرع الجمعية بمنطقة جازان الدكتور أحمد بن يحيى البهكلي وأعضاء الجمعية الشيخ العباس بن أحمد الحازمي و الدكتور محمد بن مرعي الحارثي و الموظف غازي بن محمد رياني.

كان في استقبال الوفد مدير إدارة الطرق والنقل المهندس ناصر علي الحازمي، وتم مناقشة بعض المواضيع ، ومنها:

١-التأخر في إنجاز الطرق و الجسور : طريق جازان ـ أبوعريش ، طريق أبو عريش ـ العارضة ، طريق المضايا ـ الأحد، طريق أبو عريش ـ صبيا ، طريق صبيا ـ الدائر ، طريق صبيا ـ هروب طريق القهر، طريق تشوية ، طريق قيس ، طرق فيفا ، جسر مستشفى الملك فهد ،جسر الدغارير ، جسر الكربوس.

٢-سرعة تلف الطرق الجديدة.

٣- بطء تنفيذ الطريق الدولي.

٤-ضعف صيانة الطرق : طرق القطاع الجبلي ، إزاحة الأتربة على الطرق عموماً.

٥- انعدام النقل العام بين مدن المنطقة.

٦-ضيق المنعطفات على الطرق بين المدن وخطورتها.

٧-خطورة الرصيف الأوسط على الطرق لسهولة تجاوزه إلى الطريق المقابل.

٨-عدم الاستفادة من الجسور القائمة للانعطاف من تحتها تجنباً للدخول في الطرق العامة بشكل مفاجئ : جسر وادي ضمد جنوب الشواجرة.

٩-انتشار المطبات والحفر والتحويلات بدون تنبيه.

١٠- عدم وضع المصابيح واللوحات الإرشادية لتحديد التحويلات : طريق الدرب ـ الكدرة ، طريق الخدمة لمستشفى الأمير محمد بن ناصر و دار الملاحظة الاجتماعية.

١١- خطة وزارة النقل لربط المنطقة بشبكة الخطوط الحديدية.

وفي نهاية الزيار قدم الوفد شكره للمدير على حسن اللقاء، وتم تزويده بعدد من إصدارات ومطبوعات الجمعية الحقوقية.

الجمعية ترصد ملاحظاتها على أعمال موسم الحج لعام ١٤٣٥هـ

رصد فريق مكتب الجمعية بالعاصمة المقدسة والذي ترأسه المشرف على المكتب الأستاذ سليمان الزايدي، وضم كلاً من الأستاذ عبد الله خضراوي، والأستاذ شاكر العبدلي، ملاحظات على أعمال موسم الحج للعام ١٤٣٥هـ، تمثلت في :

١- استمرار ظاهرة الافتراش.

٢- تردي النظافة خاصة في أحياء مكة المكرمة.

٣- سوء تنظيم وتوزيع الصدقات في المشاعر.

٤- انتشار ظاهرة التسول.

٥- انقطاع الماء عن بعض أحياء مكة المكرمة.

٦- شكوى بعض المستثمرين في العقار المخصص لسكن الحجاج بمكّة المكرمة من بطء أو توقف الطلب على عقاراتهم مما عرضهم لخسائر مادية.

٧-ارتفاع وتيرة شكوى حجاج حملات الداخل من المغالاة في رسوم هذه الحملات.

أوضح ذلك الأستاذ سليمان الزايدي مبيناً أن الجمعية تابعت أعمال الحج من خلال ما يتم رصده وتوثيقه من ملاحظات وبمراقبة تطبيق الأنظمة واللوائح المتعلقة بأعمال الحج بشكل يكفل الحقوق للمستهدفين بالخدمة وتتم عادة هذه المراقبة من خلال الزيارات الميدانية وتلقي الملاحظات والشكاوى الشفهية والمكتوبة التي تصل للجمعية مناولة أو عن طريق موقعها الالكتروني على الشبكة العالمية.

وأضاف أنه يتم التعامل مع كل حالة في حينها بما يتطلبه الوضع وغالباً بالتواصل مع جهات الاختصاص لمعالجة ما يظهر من سلبيات.

نجاح متصاعد

وأشار إلى أنه في هذا العام تابعت الجمعية مسيرة أعمال الحج واتضح لها بصورة عامة حدوث نجاح متصاعد على برامج الأجهزة الحكومية المعنية بتسيير مواكب الحج وبرزت على وجه خاص جهود إمارة المنطقة ممثلة في الأمير مشعل بن عبدالله الذي كان يتواجد باستمرار بين العاملين والحجاج وفي موقع الحدث داعماً وموجهاً ومشرفاً، وجهود الأجهزة الأمنية التي ظهر رجالها في حج هذا العام بمظهر مشرف واتسمت أعمالهم بالتفاني والإخلاص في خدمة الحجيج.

وأوضح أن الجمعية رصدت لهم الكثير من الصور الإنسانية في تعاملهم الراقي مع وفود الرحمن وكانت جهودهم محل تقدير وشكر الحجاج وإشادات الإعلام داخلياً وإقليمياً وعالمياً، بالإضافة إلى وزارة الحج التي اتسمت خططها في المراقبة والمتابعة بالسرعة في اتخاذ القرار، ووزارة الصحة وهي الوزارة التي قابلت تحدياً غير مسبوق هذا العام مع فيروسي (كورونا وإيبولا).

تجربة الجمعية السابقة

كما ذكر المشرف أن للجمعية تجربة موسعة في حج عام سابق راقب فريق منها الحج على مدى خمسة عشر يوماً قام خلالها بزيارات ميدانية لمعظم الأجهزة المباشرة على خدمة الحجاج في مكة والمشاعر وشملت زياراته وزارة الحج ، وزارة الصحة ، أمانة العاصمة ، بعض الأجهزة الأمنية ، عدد من مؤسسات الطوافة وحملات حجاج الداخل ، مصلحة المياه ، بعض المؤسسات والجمعيات الخيرية ،مشروع قطار المشاعر ؛ جمعية الكشافة؛ وخلافها وأعد الفريق تقريراً موسعاً في أكثر من ٦٠ صفحة رصد فيه أبرز السلبيات والظواهر المتكررة في موسم الحج ، وكان من أبرز ما أوصى به الفريق في ذلك التقرير الآتي:

١-المطالبة بنقل الأجهزة الحكومية الموجودة في مشعر منى والتي لا تقوم بعمل ميداني خدمي مباشر للحجاج إلى خارج مشعر منى.

٢- المطالبة بتطبيق تعليمات وزارة الخارجية على الحجاج الفرادى الذين لوحظ بأنهم يصلون إلى المملكة بدون عقود(سكن ونقل) مما يعرضهم للكثير من المشاكل مع التوصية بربط خدماتهم ببعثات دولهم أو بعثات الدول القادمين منها.

٣-التوصية باقتراح آلية تلزم بعثات الحج الخارجية بعمل دورات تثقيفية للحجاج القادمين للمملكة لتسهيل رحلة الحج عليهم ومعرفة حقوقهم وواجباتهم.

٤-مطالبة وزارة الحج بتسليم المواقع المخصصة في مشعر منى لمؤسسات حجاج الداخل في وقت مبكر.

٥-ضرورة زيادة الطاقة الاستيعابية لمشعر منى ببدائل مضافة ، كالبناء على سفوح الجبال.

٦-اقتراح إدخال نظام (GPS) وسوار

أ. سليمان الزايدي

المعصم الالكتروني على الخدمات في مؤسسات الطوافة لإيصال الخدمات للحجاج بسرعة والتسهيل عليهم.

٧- كما أوصى التقرير بالاهتمام بطرق المشاة للحجاج الذين يؤدون الحج مشياً على الأقدام وذلك بتجهيزها وتطويرها وإدخال نظام السيور المتحركة عليها؛ والاهتمام بالإصحاح البيئي فيها؛وتوفير وسائل السلامة بها؛علماً أن الدراسات تذكر بأن نسبة الحجاج الذين يؤدون الحج مشياً تصل إلى ٣٦٪ من عدد الحجاج السنوي.

وقد لاحظت الجمعية أنه تم الأخذ بالكثير من التوصيات التي تضمنها تقريرها ومن ذلك :

١- نقل بعض الأجهزة التي كانت تشغل حيزاً بمشعر منى وليس لها علاقة مباشرة مع الحجاج إلى خارج المشعر.

٢- قيام وزارة الحج هذا العام بتسليم المواقع المخصصة لمؤسسات حجاج الداخل في وقت مبكر.

٣- إعلان معالي وزير الحج مؤخرا بأن الدولة تتجه إلى زيادة مساحة مشعر منى بالسماح بالبناء الرأسي على سفوح الجبال.

اليوم الدولي للمسنين

اكتوبر
1

يتم احياء اليوم الدولي للمسنين في الأول من أكتوبر من كل عام حيث حددت ذلك الجمعية العامة للأمم المتحدة، بموجب القرار ٤٥/١٠٦ ، ويتناول موضوع اليوم الدولي للمسنين هذا العام «عدم التخلي عن أي أحد: النهوض بمجتمع يصلح للجميع».

عدم التخلي عن أي أحد و النهوض بمجتمع يصلح للجميع

أولاً: اليوم الدولي للمسنين

لقد اهتم المجتمع الدولي بتسليط الضوء على فئة كبار السن في خطة عمل فيينا الدولية للشيخوخة، و التي اعتمدت في الجمعية العالمية للشيخوخة في عام ١٩٨٢.
و بعد ذلك تم اعتماد مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن لعام ١٩٩١، و الأهداف العالمية في مجال الشيخوخة لعام ٢٠٠١ والتي اعتمدت في عام ١٩٩٢، و أيضاً الإعلان بشأن الشيخوخة لعام ١٩٩٢.
وتشير الإحصائات إلى أن تعداد المسنين ما فوق ٦٠ سنة سيقارب ١,٤ مليار شخص عام ٢٠٣٠م،.
مما يعني أن هذه الفئة ستشكل ما نسبته ٢٠ في المئة من مجموع سكان العالم بحلول عام ٢٠٣٠م.

كما تشير الأمم المتحدة إلى أنه قد طرأ تغير جذري على التركيبة السكانية في العالم في العقود الأخيرة ، ففي الفترة ما بين عامي ١٩٥٠ و ٢٠١٠، فقد ارتفع العمر المتوقع في جميع أنحاء العالم من ٤٦ عاماً إلى ٦٨ عاماً، ويتوقع أن يزيد ليبلغ ٨١ عاماً بحلول نهاية هذا القرن.
ووفقاً للأمم المتحدة هناك الآن ما يقارب ٧٠٠ مليون نسمة تزيد أعمارهم عن ٦٠ عاماً، وبحلول عام ٢٠٥٠ سيكون هناك بليونا نسمة، أي ما يزيد عن ٢٠ في المائة من مجموع سكان العالم، تبلغ أعمارهم ٦٠ عاما أو أكثر. وستكون زيادة عدد كبار السن أكثر وأسرع في بلدان العالم النامي، وستُصبح آسيا المنطقة التي تضم أكبر عدد من كبار السن، وتواجه أفريقيا أكبر زيادة متناسبة في هذا الصدد.

لذلك فإنه خلال العقد الماضي، قد أدى ارتفاع نسبة شيخوخة السكان إلى تصميم ووضع سياسات وبرامج جديدة في النظم الصحية و الضمان الاجتماعي و الرعاية الاجتماعية.
وبالإضافة إلى هذا فقد تم سن العديد من الوثائق المتعلقة بالسياسات العامة، بما في ذلك خطط عمل وطنية معنية بالشيخوخة، كما بدأ الاهتمام بوضع تدابير تشريعية تتصل بفئة عمرية محددة في مجالات متباينة مثل قوانين بناء وتراخيص ورصد مراكز الرعاية والتدريب المهني، كما تشارك جميع مستويات الحكومة، من المحلية إلى الوطنية، في تحمل هذه المسؤولية، وقامت بإقامة مؤسسات جديدة أو تجديد المؤسسات الموجودة من أجل السعي إلى طرق للتصدي تدريجياً للتحديات التي يواجهها كبار السن.

ومن هنا تتضح ضرورة الإهتمام بتفعيل اليوم العالمي و ضرورة اهتمام الجهات المختصة بذلك.

كما أن إحياء اليوم العالمي للمسنين هو تأكيد على أهمية هذه الفئة كفئة مشاركة بشكل فعال في المجتمع، و ذلك بإبراز إنجازاتهم و قصص نجاحهم وتجاربهم وخبراتهم التي يمكن الاستفادة منها.

أيضاً يهدف إحياء هذا اليوم عالمياً لدعم مشاركة هذه الفئة من المجتمع وتوعيتهم بأهمية الحفاظ على الصحة الجيدة، والتوعية بأهمية تزويدهم بالرعاية الوقائية والعلاجية والتأهيل اللازم وضرورة تعزيز الخدمات الصحية، وتدابير الوقاية من الأمراض المعدية وغير المعدية، وتوفير سبل التكنولوجيا المساعدة، وخدمات الرعاية في مجال التأهيل، وأيضاً ضرورة التركيز ولفت الانتباه إلى طرق التعامل السليمة مع قضايا المسنين

التي ينبغي اتباعها وذلك سعياً إلى ضمان حصول الجميع على حقه.

وكما أنه من المهم توفير المرافق اللازمة لتلبية الاحتياجات الخاصة بالمسنين، وحث المنظمات غير الحكومية، والأسر على دعم اتباع أفراد المجتمع لنظام صحي وحيوي،و التأكيد على دور المؤسسات و الأسر والأفراد أيضاً في التعاون لتهيئة بيئة داعمة وتوفير رعاية جيدة من أجل صحة ورفاهية المسن.

ثانياً: المسنون و حقوق الإنسان

وفقاً لطلب لجنة التنمية الاجتماعية فقد تم إعداد تقرير حول الدراسات والمعلومات والوثائق الموجودة عن سوء معاملة كبار السن، حيث ساهم هذا التقرير في مناقشة إعداد استراتيجية العمل الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢ وهو يستعرض المسائل المتعلقة بسوء معاملة كبار السن من منظور عالمي قائم على الدراسات التي أجريت خلال العشرين سنة الماضية.
وأجملت خطة العمل الدولية للشيخوخة، التي اعتمدتها الجمعية العالمية الأولى للشيخوخة في فيينا في عام ١٩٨٢، حقوق كبار السن.
وبيّنت مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن حقوقهم في مجالات الاستقلالية، والمشاركة، والرعاية، وتحقيق الذات، والكرامة، وفي عام ١٩٩٥، وجهت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام رقم ٦ المتعلق بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية انتباه الدول الأعضاء إلى حالة كبار السن، ووضعت مبادئ توجيهية لتسترشد بها الدول الأطراف في تعميق فهمها لالتزاماتها إزاء كبار السن في تنفيذ أحكام العهد.

كما أشار التقرير إلى أن من شأن الفقر أن يزيد من حدة الحرمان من حقوق الإنسان الأساسية ويقلل من الخيارات والفرص المتاحة لحياة مقبولة، وفي العديد من المجتمعات، توجد بين كبار السن نسبة غير متناسبة من الفقراء وأفقر الفقراء، ولذلك فإن القضاء على الفقر والحد من العنف هدفان مكملان لحقوق الإنسان في العديد من المناطق، وعناصر هامة من عناصر التنمية البشرية.

ويشير التقرير إلى أن الوعي بسوء معاملة كبار السن قد أدى إلى تغير السياسات الاجتماعية في بعض البلدان وسن تشريعات جديدة تجرّم سوء معاملة كبار السن وتشدد العقوبات على بعض الجرائم في حقهم، واعتمدت في بعض الحالات قواعد تنظيمية وسياسات لتكملة القوانين الرسمية، ولإنشاء نظم الإنفاذ، وذكر التقرير أنه لا يوجد في بعض البلدان سوى القليل، إن وجد، من التشريعات المصممة خصيصاً لحماية كبار السن من سوء المعاملة.

ثالثاً: المسنون في العالم العربي

أشارت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) في دراسة لها عن الملامح الديموغرافية للدول العربية من زحف الشيخوخة إلى الأرياف العربية نتيجة هجرة الشباب من الريف إلى المدن بحثاً عن فرص عمل و بالمقابل إنتقال كبار السن من المدن إلى الأرياف لقضاء سنوات تقاعدهم فيها بعد تجاوز عمرهم الـ ٦٥ عاماً ونوّه التقرير عن تأثير ذلك على التنظيم الاجتماعي والمؤسسات الإجتماعية المعنية به ، ومنها العائلة ، حيث تحولت القرى إلى مناطق مخصصة لكبار السن.
وتوقع التقرير أن يكون لذلك تأثير مأساوي على الأمد البعيد ، ليس فقط على صعيد القرية بل المدينة أيضاً حيث شكل ذلك عبئاً ثقيلاً على البنية التحتية إذ يزيد الطلب على المساكن والنقل في المدن إلى جانب التأثير على دور القرى في دعم المدن وتزويدها بالمواد الغذائية والزراعية والذي أصبح له أثر كبير على المجتمع الريفي حيث شاهد تغير ديموغرافي سريع نتيجة لذلك.

ولفت التقرير دور التحول الديموغرافي الذي شهدته مجتمعات البلدان النامية بشكل خاص في النصف الثاني من القرن العشرين ، بسبب الإنخفاض الحاد في نسبة الوفيات والخصوبة على حد سواء في تشكيل هذه الظاهرة وقد استعرض التقرير سير عمل المنظمة الذي يشمل ثلاث عشر دولة عربية وهي السعودية واليمن

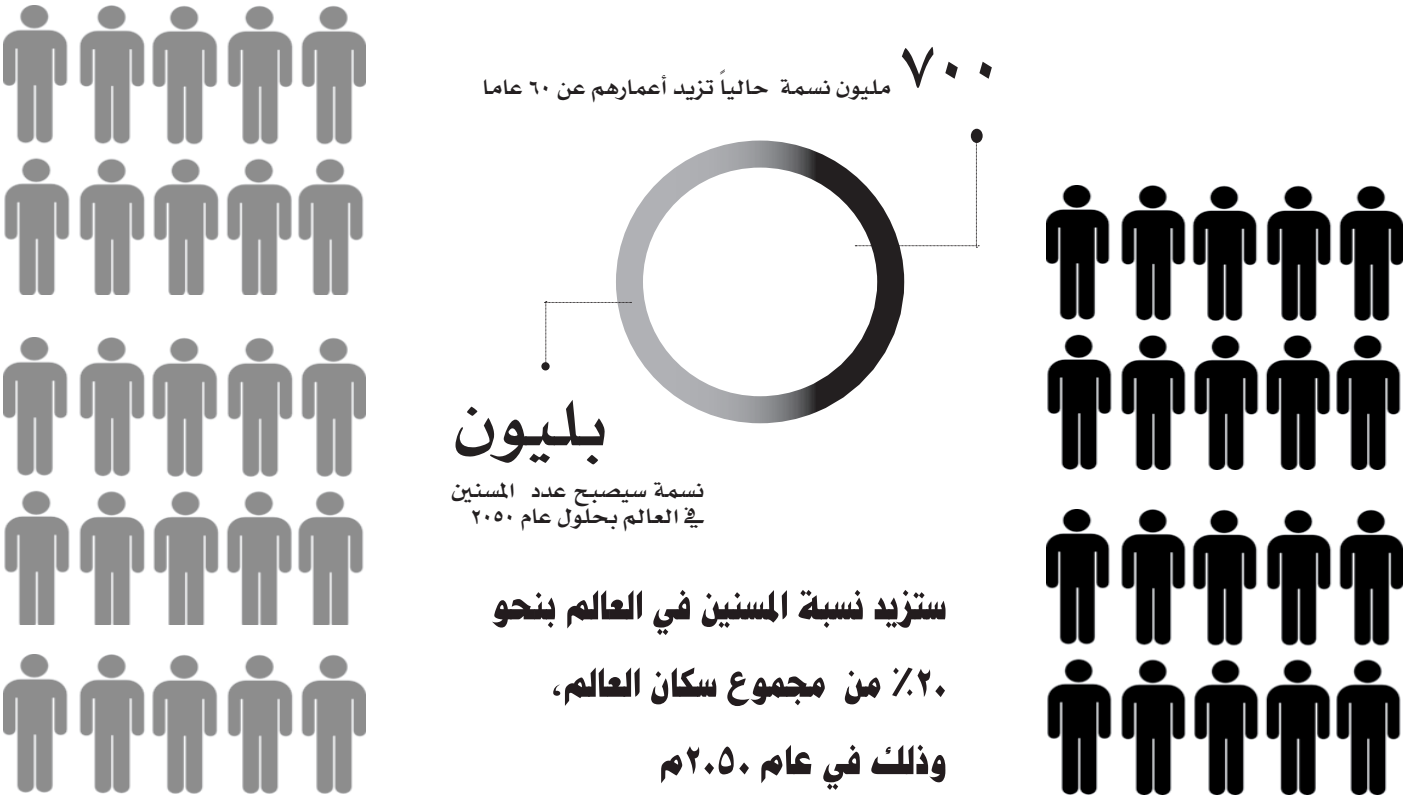

والإمارات والبحرين وقطر والكويت وسلطنة عمان ومصر والأردن وسورية والعراق ولبنان والأراضي الفلسطينية وذلك في مواجهة هذا الواقع.

وذكر تقرير الإسكوا أن كافة الدول هذه قد طبقت نشاطات لرفع مستوى الوعي لدى الرأي العام فيها بهذه القضية وأن معظمها تعمل على تعميم الوعي بقضايا الشيخوخة وسبل معالجتها وذلك على المستويين الحكومي والمدني.

رابعاً: نص ميثاق الرياض لرعاية المسنين

صدر عن الندوة الخليجية لرعاية المسنين بالمملكة العربية السعودية التي عقدت في مدينة الرياض يوم الأربعاء الحادي والعشرين من شهر ربيع الأول ١٤٣٠هـ الموافق الثامن عشر من شهر مارس ٢٠٠٩م ميثاق الرياض حول رعاية المسنين فيما يلي نصه:

إنه في مدينة الرياض عاصمة المملكة في يوم الأربعاء الحادي والعشرين من شهر ربيع الأول ١٤٣٠هـ الموافق الثامن عشر من شهر مارس ٢٠٠٩م وفي الندوة الخليجية لرعاية المسنين في المملكة التي عقدت برعاية الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعة وزير الصحة في المملكة والدكتور توفيق بن أحمد خوجه مدير عام المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون وبمشاركة ممثلين من وزارات الصحة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وممثلين عن المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بمملكة البحرين وممثلين عن اتحاد الشرق الأوسط للمسنين والمكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط وهيئة حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الاجتماعية وجامعة الملك سعود وممثلين عن وزارات العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون .

وعملاً بما جاء به ديننا الحنيف ونصت عليه آية الذكر الحكيم وأقرته شريعتنا السمحاء ووصى به رسولنا الكريم محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم ، وتذكيراً وإدراكاً للقرارات والمقررات التالية :

.. قرارات المؤتمر العالمي الأول لحقوق كبار السن الذي انعقد في مدينة فيينا بالنمسا في عام ١٤٠٢هـ الموافق ١٩٨٢م.

.. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في دورتها العادية السادسة والأربعين لسنة ١٤١١هـ الموافق ١٩٩١م.

.. توصيات الندوة الخليجية الأولى لرعاية المسنين والتي عقدت في الرياض في ١٨ و١٩ جمادي الأخرة ١٤١٥هـ الموافق ٢٢ و ٢٣ نوفمبر ١٩٩٤م.

.. إعلان الكويت لحقوق المسنين الصادر عن المؤتمر الدولي عن حقوق المسنين من منظور إسلامي / الكويت من ٩ إلى ١٢ رجب ١٤٢٠هـ الموافق ١٨ إلى ٢١ أكتوبر ١٩٩٩م .

.. الاستراتيجية الإقليمية للرعاية الصحية للمسنين / ١٩٩٢ إلى ٢٠٠١ / الصادرة عن المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط.

.. مقررات المؤتمر العالمي الثاني في شأن ضمان حقوق كبار السن الذي انعقد في مدينة مدريد / اسبانيا عام ٢٠٠٢م.

.. تقرير المشاورة الإقليمية حول التشيخ النشط وتعزيز صحة المسنين والتي عقدت في المنامة بمملكة البحرين في الفترة من ١٧ إلى ١٩ ربيع الأول ١٤٢٦هـ الموافق ٢٦ إلى ٢٨ أبريل ٢٠٠٥م.

.. قرار الجمعية العامة لمنظمة الصحة العالمية في دورتها الثامنة والخمسين رقم ح ص ع ٥٨ / ١٦ حول تعزيز التشيخ النشط والصحي في ربيع الثاني ١٤٢٦هـ الموافق مايو ٢٠٠٥م .

.. استراتيجية التشيخ النشط والصحي ورعاية المسنين في إقليم شرق المتوسط / ٢٠٠٦ إلى ٢٠١٥ / .

وإشارة إلى رسالة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن اليوم الدولي للمسنين في ١ شوال ١٤٢٩هـ الموافق ١ أكتوبر ٢٠٠٨م والذي يصادف الذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

واستعداداً للإنضمام للمساعدة في الجهود الرامية إلى إعداد اتفاقية دولية خاصة بحقوق المسنين .

وعطفاً على نتائج الدراسة الوطنية لرعاية المسنين التي أجريت في المملكة العربية السعودية وقدمت في هذه الندوة الخليجية / الرياض في ٢١ إلى ٢٢ ربيع الأول ١٤٣٠هـ الموافق ١٨ إلى ١٩ مارس ٢٠٠٩م / .

واستناداً إلى أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية المضمنة في كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ والعهدين الدوليين لحقوق الانسان لسنة ١٩٦٦ إنما تنطبق في غير تمييز وعلى سبيل الإطلاق في حق سائر الأفراد وفي غير اعتبار لفئتهم العمرية .

وتأكيداً على تغير النظرة للمسنين وما شابها من مفاهيم مغلوطة من تلازم الإقعاد والمرض والاعتماد على الغير من تقدم العمر وعدم قدرة المسنين على التعلم أو العمل وظهور مفاهيم جديدة تؤكد على النظرة الإيجابية للتشيخ وإلى قدرة المسنين على المشاركة النشطة في مجتمع من شتى الأعمار وأنهم شركاء في التنمية ومساهمون نشطاء فيها ومستفيدون منها وأنه ينبغي النظر للشيخوخة على أنها ليست حالة من المرض والعجز وإنما هي حالة من الصحة واللياقة.

وتأكيداً على ضرورة إشراك المسنين بصفة مستمرة في الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية والروحية والثقافية والمدنية والعمل على تعزيز الصحة وتوفير البيئة المناسبة لذلك.

.. وتدعيماً لضرورة التنسيق بين مختلف البرامج والقطاعات والخدمات الحكومية وغير الحكومية ولتقديم كافة خدمات الرعاية للمسنين صحياً واجتماعياً وثقافياً وروحياً.

.. واعتباراً لزيادة معدلات العمل المأمول للسكان وللزيادة المضطردة التي تشهدها دول إقليم شرق المتوسط ومن بينها دول مجلس التعاون الخليجي في أعداد ونسب السكان الذين تزيد أعمارهم عن ٦٠ عاماً.

وتنبيهاً لأهمية مواجهة التحديات المتوقعة التي تسببها ظاهرة التشيخ ومنها ضعف استعداد النظم الصحية للتعامل مع هذه الفئة صحياً ونفسياً واجتماعياً وإنسانياً وكذلك وجود عبء مزدوج من جراء التشيخ والفقر, والتشيخ والبطالة, وشيوع الأمراض المزمنة.

وبالنظر إلى ماتم استقراؤه للدراسة الوطنية من تساؤلات عديدة أبرزها:

هل يؤدي تشيخ السكان إلى ظهور أنماط جديدة وحادة من أنظمة الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي؟.

هل يمكن للتخطيط والتدخل المبكرين أن يساعدا في الاستجابة لمتطلبات التشيخ ؟.

ماهو دور البحث العلمي في ذلك ؟ .

واعترافاً بالعوامل السائدة في العالم الآن في ظل نظام العولمة الجديدة ودخول الانترنت والنظم الاقتصادية مما أدى إلى تقلص دور نظام الأسرة التقليدية المميزة في إقليم شرق المتوسط والصعوبات الاقتصادية والتنافس على الموارد وحدوث الكثير من عوامل عدم الاستقرار وضعف مبادرات التدخل المبكر للتعامل مع هذه الفئة السكانية الهامة والتي هي في ازدياد مضطرد وما يصاحب ذلك من تغيرات ديمغرافية يستتبعها متطلبات اقتصادية اجتماعية ومتطلبات صحية خاصة.

فإن ميثاق الرياض يحث الجهات التالية على ما يأتي:

أولاً : وزارة الصحة :

١ ـ تفعيل المبادرات العالمية مثل الرعاية الصحية الأولية الصديقة للمسنين، المستشفيات الصديقة للمسنين ، المدن الصديقة للمسنين، الشيخوخة النشطة، وتطويع النظم الصحية بما يحقق الهدف المطلوب.

٢ ـ التأكيد على أهمية تحسين أنظمة الرعاية الصحية الأولية لتلبية احتياجات المسنين تلبية فعالة لتحقيق هدف / مراكز الرعاية الصحية الأولية الصديقة للمسنين / وتضمين الرعاية الصحية للمسنين في مناهج تعليم وتدريب العاملين الطبيين والصحيين والعاملين بالرعاية المجتمعية.

٣ ـ العمل على بناء القدرات الوطنية في مجال طب الشيخوخة ورعاية المسنين وتنمية الكوادر الوطنية من أطباء وتمريض وفنيي تأهيل وعلاج طبيعي وأخصائي علم النفس والاجتماع من أجل توفير رعاية صحية للمسنين تتسم بالجودة.

٤ ـ تكثيف الدراسات البحثية وإعداد التقارير النوعية بخصوص رعاية المسنين للبناء على نتائجها في إعداد الخطط الوطنية وتكوين قاعدة معطيات من أجل الرعاية المبنية على الأدلة والبراهين والارتقاء بالأوضاع الصحية والنفسية لكبار السن .

٥ ـ التركيز على خدمات الرعاية الصحية المجتمعية المرتكز مثل الرعاية النهارية ، الرعاية الصحية النهارية ، برامج التمرين والترويح والمواصلات ، ومراكز كبار السن ، الاحالة ، مجموعات الدعم ، وكذلك الخدمات المنزلية، مثل استجابة الطوارئ للرعاية الصحية والزائر المؤانس / جليس المسن / تقديم الوجبات وتدبير المنزل والمرافقة وخدمات الإيواء مثل المعيشة المدعومة ودور المسنين ومجتمع المسنين , السكن المشترك , حسب الأحوال المحلية والظروف والعادات والتقاليد في كل مجتمع.

٦ ـ العمل على إقامة منشآت طبية خاصة مجهزة على نحو متكامل وملائم لأغراض ضمان الخدمة الخاصة لفئة كبار السن.

٧ ـ العمل على تقديم رعاية صيدلية متكاملة لكبار السن pharmaceutical care في إطار النظام الصحي.

٨ ـ الطلب من مجالس الخدمات الصحية الوطنية أو الهيئات الوطنية المشابهة في دول الخليج العمل على إدخال الرعاية الصحية المنزلية كخدمة أساسية وليست خدمة إضافية وذلك لفعالية هذا النظام مقارنة بالتكاليف.

ثانياً : وزارات العمل والشؤون الاجتماعية :

١ ـ تزويد المسنين بالامتيازات والتسهيلات الضرورية وبخاصة منحهم الأولوية في الأماكن العامة وتخصيص مقاعد لهم في وسائل المواصلات العامة والحدائق والمسارح والنوادي الثقافية والاجتماعية وتأمين وسائل الحركة للمعوقين والعاجزين ومنحهم حسومات مناسبة في أجور المواصلات البرية والبحرية والجوية وأجور العضوية في النوادي وغيرها من المؤسسات التي تقدم الخدمات الاجتماعية والترفيهية والرياضة وغيرها.

٢ ـ تمكين كبار السن من المشاركة الفاعلة والمتكافئة في الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية داخل المجتمع المحلي والدولي وضمان حقهم في التعليم المستمر والتنمية المهنية لهذه الفئة.

٣ ـ تشجيع مقدمي الرعاية لتخصيص منح لمنفعة المسنين.

٤ ـ تحضير المسنين نفسياً قبل التقاعد من أجل اجتناب الصدمة التي قد تنتج عن العزلة والتعطل.

٥ ـ التأكيد على النظرة الإيجابية للمسنين بأنهم خبرات متراكمة يمكن الاستفادة القصوى منهم في مجالات مختلفة في مناشط الحياة واعتبارهم بيوت خبرة في مجال التخطيط وخاصة فيما يخص الترابط الأسري والتكامل الاجتماعي.

٦ ـ تفعيل برامج الرعاية الاجتماعية للمسنين بحيث تشمل الأنشطة الخاصة بمتابعة المسن وتسجيل كافة التغيرات الاجتماعية والسلوكية من أجل تحقيق أفضل سبل التكيف بينه وبين الحياة في دور الرعاية مع العمل على استمرار علاقة المسن بأسرته كلما أمكن ذلك بالتنسيق بين الدار وأسرة المسن وكذا استمرار الصلة بينه وبين البيئة الخارجية إذا سمحت حالته الصحية.

٧ ـ تمكين المسنين من تحديد احتياجاتهم الخاصة وإعطائهم الفرصة لاستعمال خبراتهم ومهاراتهم بشكل كامل من أجل منفعتهم ومنفعة مجتمعاتهم وتعزيز أخذهم للمبادرة وتدريبهم على الاعتماد على النفس ومساعدتهم في إنجاز النشاطات التي تناسب سعتهم ومقدرتهم وإيجاد روابط تدار من قبل المسنين أنفسهم والتي من خلالها ينمون عندهم الرضا عن النفس بالمشاركة الفاعلة في المجتمع .

٨ ـ بحث إيجاد فرص العمل وإيجاد أنشطة للقادرين من المسنين .

٩ ـ إيجاد فرص وأماكن للترفيه وممارسة الرياضة والحركة المناسبة لكل حالة من المسنين .

١٠ ـ الطلب من وزارات الشؤون الاجتماعية في ربط عمر التقاعد بتقديم المساعدة الاجتماعية المالية بحيث لا يتعدى سقف محدد للإعالة الشمولية / وذلك بقيام دراسة حالة اجتماعية / .

١١ ـ الشروع بتقديم بدل مالي عن مساعد أو خادم لفئة المسنين ذوي العجز بحيث يتم تدريبه من قبل طاقم طبي تأهيلي في المستشفى ليتم تدريبه على القيام بكل خدمات المسن ذو العجز داخل المنزل.

١٢ ـ إنشاء لجنة طبية استشارية يقوم عملها بالمشاركة مع عضو من الشؤون الاجتماعية وoccupationaI heaIth advisor على النظر في الخدمات المقدمة للمسنين من مساعدة اجتماعية وبدل خادم وغير ذلك من الأمور التي تعمل على الارتقاء بالخدمات الاجتماعية للمسن .

ثالثاً : التشريعات وحقوق الإنسان / المسنين:

١ ـ إنشاء هيئة (لجنة وطنية وخليجية لرعاية المسنين) في غضون ٣ إلى ٥ سنوات من تاريخ هذا الميثاق بمشاركة أعضاء من وزارات الصحة العمل والشؤون الاجتماعية والثقافة

والإعلام والإسكان والبلديات والشؤون الإسلامية تكون مسؤولة عن عدد من المهام ذات العلاقة أهمها ما يأتي :

.. إعداد قاعدة بيانات حول الوضع الحالي للمسنين من أجل دعم صنع القرار استناداً إلى البيانات وانطلاقاً من المرتسمات الوطنية لصحة المسنين تتضمن المؤشرات الديموغراقية والاجتماعية والاقتصادية والصحية ومؤشرات بناء القدرات ومشاركة المجمع ومؤشرات التنسيق والتعاون ومؤشرات أداء النظام الصحي ومؤشرات الاستعمال .

.. إعداد خطة عمل استراتيجية وطنية تكون مبنية على الأدلة وتقوم على المشاركة ويتم تحديثها بانتظام وأن تكون ذات مؤشرات لتقييم أثر تنفيذ هذه الاستراتيجية.

.. تحديث وإعادة تقييم السياسات الوطنية حول رعاية المسنين .

.. المساهمة في إعداد الاتفاقية العالمية لحقوق المسنين .

.. تقديم المشورة والنصح للدول الأعضاء فيما يتعلق بجهود التخطيط للبرامج الوطنية لرعاية المسنين باستخدام المنهجيات الحديثة والمبادرات العالمية المعتمدة.

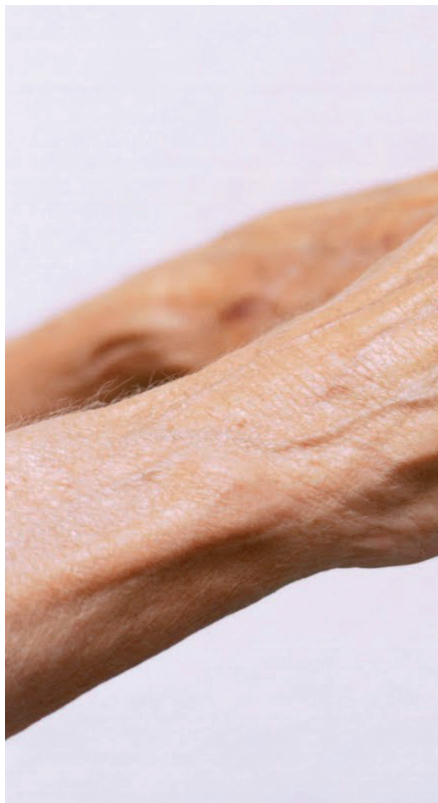

٢ ـ مراعاة تأسيس إطار عمل قانوني ملائم لتعزيز التشريعات وتقوية الجهود القانونية والمبادرات المجتمعية المصممة للتخلص من إيذاء المسنين النفسي والجسدي والاقتصادي .

٣ ـ اتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة بغية ضمان احتفاظ كبار السن الذين بلغوا السن القانونية بالسقف الأعلى لدخل العمل الذي كانوا يتقاضونه مثل بلوغ سن الستين في غير مساس بما قد تقرره كذلك لهم هذه التشريعات من مكافآت لنهاية الخدمة مع ضمان الزيادة السنوية للراتب التقاعدي.

٤ ـ العمل على تضافر الجهود بشأن تعزيز حقوق المسنين وتقوية الشراكات الرامية إلى تأمين مشاركتهم الكاملة في المجتمع وتحقيق الهدف والحلم المنشود / مجتمع لكل الأعمار / .

رابعاً : الإعلام :

١ ـ تنظيم حملات توعية منهجية وإتاحة الفرص التدريبية لتقديم المعارف والمهارات الملائمة حول قضايا حفظ وتعزيز صحة المسنين للمسنين أنفسهم وأسرهم ومن يقومون برعايتهم وللمجتمع ككل .

٢ ـ جعل السلطات وصانعي القرار على وعي بأهمية المسنين واحتياجاتهم الخاصة في ضوء التشريع الإسلامي المتضمن رفع العمل التقاعدي وإدخال عقوبات على عدم طاعة الوالدين ومساعدة المحتاجين في دعم المسنين لديهم.

خامساً : المعاشات والتقاعد :

١ ـ العمل على ضمان حق المؤمن عليهم من كبار السن في الجمع بين معاشهم التأميني والمعاش التأميني للزوج أو الزوجة الراحلة أو للأبناء الراحلين غير المتزوجين واتخاذ الإجراءات التشريعية الملائمة بغية ضمان الحق في الإعاشة الكريمة لكبار السن الذين لم ينضووا تحت لواء أنظمة التأمينات الاجتماعية.

سادساً : الإسكان والبلديات:

١ ـ العمل على تخطيط المناطق السكنية على النحو الذي يلبي بصفة خاصة الاحتياجات الخاصة لفئة كبار السن وخاصة ذوي الاحتياجات الخاصة مع ضمان السكن الملائم لمن يعوزه السكن من هذه الفئة .

سابعاً : أسر المسنين :

١ ـ تعزيز دور الأسرة في العناية بالمسنين والعمل على إبقاء المسنين دائماً في جو عائلي بما يحفظ كرامة المسنين ويعمل على إذكاء أواصر الترابط العائلي لتحقيق التمكين النفسي لكبار السن.

ثامناً : المجتمع المدني :

١ ـ إحياء جمعيات أصدقاء المسن وتعزيز أنشطة هذه الجمعيات وتعميمها في الأحياء الكسنية .

٢ ـ تشجيع قيام وإنشاء جمعيات المجتمع المدني المعنية برعاية المسنين وتشجيع المنظمات الطوعية وغير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني للقيام بدورها في تقديم الرعاية الصحية والاجتماعية للنساء والرجال المسنين وخاصة من لا يتمتعون بحظ وافر من أسرهم وتشجيع توجيه الأوقاف لهذه الفئة ورعايتها.

٣ ـ الدعوة لقيام جمعية خليجية معنية بالمسنين والقائمين على رعايتهم بحيث يمثل عضوين من كل دولة في مجلس الإدارة ويكون اجتماعهم سنوياً والقيام بمؤتمر مرتبط بنشاطها .

٤ ـ الاستفادة من مؤسسات المجتمع المدني في تنفيذ برامج دعم كبار المسن في المنزل والمجتمع .

تاسعاً : جهات مشتركة:

١ ـ تحسين التكامل والتنسيق بين البرامج والخدمات في كافة القطاعات في الوزارات المختلفة وإشراك جمعيات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص في هذه البرامج وإنشاء الشبكات متعددة التخصصات من اجل تيسير رعاية المسنين .

٢ ـ يدعو الدول لتقديم كل سبل الدعم والتمكين لمقدمي الرعاية للمسنين في المجتمع والأسرة .

٣ ـ العمل على الأخذ بالسياسات التي تؤدي إلى تعزيز الصحة مدى الحياة بما يسهم في الارتقاء برعاية المسنين صحياً واجتماعياً ونفسياً وروحياً .

٤ ـ الاستثمار الفاعل للتعاليم الإسلامية وكل ماورد فيها لما يخص الاهتمام بالمسنين ورعايتهم وفضل بر الوالدين وصلة الأقارب وجعلها جزء من برامج التدريب والدراسات والرعاية المقدمة .

٥ ـ تأهيل القيادتين والمتخصصين في مجال المسنين .

٦ ـ العمل على إعداد برامج متكاملة لتأهيل الفرد لمرحلة التقاعد صحياً واجتماعياً واقتصادياً ونفسياً.

تقرير أممي يؤكد صدارة ٧ دول عربية في العنف المنزلي

قال تقرير صدر مؤخراً عن منظمة الأمم المتحدة للطفولة «اليونيسيف» أن ٨ من كل ١٠ أطفال يتعرضون للعنف داخل المنزل، وأن ٧ دول عربية تحتل الصدارة في نسبة العنف المنزلي وهي اليمن ومصر وتونس وموريتانيا وفلسطين والعراق والجزائر.

ولفت التقرير إلى أن «العدوانية بين المراهقين الذين تتراوح أعمارهم بين ١٣ و١٥ عاماً مرتفعة حتى في الدول الغنية اقتصادياً، على غرار ليتوانيا والنمسا وبلجيكا والبرتغال وسويسرا وروسيا».

التقرير الذي حمل عنوان «محجوب عن الأنظار على مرأى من الجميع» أكد أن «الآثار الدائمة للعنف تستمر في الكثير من الأحيان عبر الأجيال، فالأطفال الذين يتعرضون للعنف هم أكثر عرضة للبطالة والفقر والعنف حيال الآخرين».

واعتمدت «اليونيسيف» على بيانات لـ١٩٠ دولة في التقرير الذي يُوثّق العنف في الأماكن التي يجب أن تكون آمنة للأطفال، بما في ذلك مجتمعاتهم المحلية ومدارسهم ومنازلهم، وقال التقرير إن «العنف هو السبب الرئيسي لحالات الوفاة بين الأطفال»، مضيفاً أنه «خلال العام ٢٠١٢، تعرض ٩٤ ألف طفل من أصل ١٠٠ ألف طفل للعنف بمستويات مختلفة، وفي حين تصدرت أميركا اللاتينية وجزر الكاريبي القائمة بحوالي ٢٥ ألف طفل من أصل ١٠٠ ألف، احتل شرق وشمال إفريقيا المرتبة الثالثة من خلال تعرض ١٥ ألف طفل للعنف، والشرق الأوسط المرتبة الخامسة مع تعرض ٣ آلاف و٧٠٠ طفل للعنف».

وأشار التقرير أن «١٢٠ مليون فتاة في العالم تعرضت للتحرش الجنسي أو الاغتصاب»، كما تناول التقرير العنف داخل الأسرة، لافتاً إلى أن «الفتيات المتزوجات حديثاً أكثر عرضة للعنف، فقد تعرض أكثر من ٥٠ في المئة من الفتيات الراشدات إلى عنف من قبل أزواجهن في الكاميرون والكونغو وزمبابوي»، ويأتي الأردن عربياً في المرتبة الأولى بنسبة ٣٠ في المئة، تليه مصر بنسبة تفوق الـ٢٠ في المئة.

وتابع التقرير أن «٥٠ في المئة من الفتيات اللواتي يتعرضن للعنف لا يتحدثن عنه، أو يحاولن الحصول على مساعدة»، ويعيش الضحايا تحت الضغط النفسي والخجل، عدا النقص في المؤسسات التي تعمل على إنهاء العنف.

كما أكد التقرير أن استخدام العنف كوسيلة تأديبية «منتشر بشكل واسع بين أولياء الأمور ومقدمي الرعاية للأطفال، إذ بلغت نسبة الأطفال ممن تعرضوا للعنف بشقيه النفسي والجسدي ٩٠ ٪ تتراوح أعمارهم بين العامين والـ١٤ عاماً، فيما بلغت نسبة الأطفال ممن تتعامل معهم أسرهم بأساليب تربوية خالية من العنف ٨ ٪ فقط».

خُمس ضحايا جرائم القتل في العالم هم من الأطفال، وأن ١٢٠ مليون فتاة تعرضن لأفعال جنسية بالإكراه، و١٧ ٪ من أطفال العالم يتعرضون لعقاب بدني قاس

وتعد الفئة العمرية (٥ إلى ٩ أعوام) الأكثر تعرضاً للعنف بنسبة ٩٣ ٪، فيما الفئة (٢ إلى ٤ أعوام) ٩٠ ٪، أما فئة (من ١٠ إلى ١٤ عاماً) فنسبة استخدام العنف ضدها ٨٨ ٪، ولفت التقرير إلى «أن نسبة الأطفال ضحايا القتل بلغ ٣ لكل ١٠٠ ألف، ما يجعل الأردن الرابع في المنطقة لجهة نسب الأطفال المقتولين بمعدل ١٩٥ طفلاً، وتبلغ النسبة للضحايا من الذكور ٤ من كل ١٠٠ ألف، في حين للإناث ٢ من كل ١٠٠ ألف».

كما لفت إلى «تعرض نحو ٣٢ ٪ من الفتيات القاصرات لعنف جسدي»، مبيناً «أن نحو ٢٨ ٪ من الفتيات القاصرات المتزوجات، تعرضن للعنف الجسدي من الزوج، مقابل ٥ ٪ تعرضن للعنف من الزوج السابق، و٤٣ ٪ تعرضن للعنف من الأم أو زوجة الأب، و٤٢ ٪ من الأب أو زوج الأم، و٢٣ ٪ من الأخ و١ ٪ من المعلم أو المعلمة في المدرسة».

كما كشف «عن تعرض واحدة من كل ١٠ فتيات لعنف جسدي من أزواجهن، في حين أن ٨ ٪ من الفتيات القاصرات الحوامل، تعرضن لعنف جسدي خلال حملهن».

ولفتت التقرير إلى أن الأردن وباكستان والفلبين من أكثر دول العالم التي «يمارس بها الشريك عنفاً عاطفياً تجاه زوجته، إذ تعرضت نحو ١٣ ٪ من الفتيات لعنف جنسي من الزوج في الأردن، كما أن أكثر من ٧٠ ٪ منهن يرين أن ضرب الزوج لزوجته مبرراً».

فيما كشف التقرير عن «أن نحو خُمس ضحايا جرائم القتل في العالم هم من الأطفال، وأن ١٢٠ مليون فتاة تعرضن لأفعال جنسية بالإكراه، و١٧ ٪ من أطفال العالم يتعرضون لعقاب بدني قاس».

من ناحيته، قال المدير التنفيذي لـ «اليونيسيف» أنتوني ليك، تعليقاً على نتائج التقرير «العنف ضد الأطفال يحدث كل يوم وفي كل مكان، وعلى الرغم من أنه يضر الأطفال أنفسهم أكثر من أي طرف آخر، فإنه أيضاً يمزق نسيج المجتمع، ويقوض الاستقرار والتقدم. ولكن العنف ضد الأطفال ليس أمراً حتمياً، وإذا رفضنا إبقاء العنف في الظل، فيمكن الوقاية منه».

وتشير «اليونيسيف» إلى ٦ استراتيجيات لتمكين المجتمع منع العنف ضد الأطفال والحد منه، وتشمل دعم الآباء وتزويد الأطفال بالمهارات الحياتية؛ وتغيير المواقف؛ وتعزيز النظم والخدمات القضائية والجنائية والاجتماعية؛ وجمع الأدلة وزيادة الوعي حول العنف والتكاليف البشرية والاجتماعية والاقتصادية لتغيير المواقف والأعراف.

لمحة عن منظمة التعاون الإسلامي

تعتبر منظمة التعاون الإسلامي ثاني أكبر منظمة حكومية دولية بعد الأمم المتحدة، وتضم في عضويتها سبعاً وخمسين (٥٧) دولة عضواً موزعة على أربع قارات، وتعتبر المنظمة الصوت الجماعي للعالم الإسلامي وتسعى لصون مصالحه والتعبير عنها تعزيزاً للسلم والتناغم الدوليين بين مختلف شعوب العالم، وقد أنشئت المنظمة بقرار صادر عن القمة التاريخية التي عقدت في الرباط بالمملكة المغربية يوم ١٢ رجب ١٣٩٨ هجرية (الموافق ٢٥ سبتمبر ١٩٦٩) رداً على جريمة إحراق المسجد الأقصى في القدس المحتلة.

وعقد في عام ١٩٧٠ أول مؤتمر إسلامي لوزراء الخارجية في جدة وقرر إنشاء أمانة عامة يكون مقرها في جدة ويرأسها أمين عام للمنظمة، ويعتبر الأستاذ إياد أمين مدني عاشر أمين عام، وقد تولى هذا المنصب في يناير ٢٠١٤.

اعتمد الميثاق الحالي لمنظمة التعاون الإسلامي في القمة الإسلامية الحادية عشرة التي عقدت في دكار يومي ١٣ و١٤ مارس ٢٠٠٨، وقد حدد الميثاق الجديد أهداف المنظمة ومبادئها وغاياتها الأساسية المتمثلة في تعزيز التضامن والتعاون فيما بين الدول الأعضاء، وعلى مدى السنوات الأربعين الماضية، ارتفع عدد الأعضاء من خمس وعشرين دولة، وهو عدد الأعضاء المؤسسين، ليبلغ سبعاً وخمسين دولة عضواً، وتنفرد المنظمة بشرف كونها جامع كلمة الأمة وممثل المسلمين الذي يعبر عن القضايا القريبة من قلوب ما يزيد على مليار ونصف المليار مسلم في مختلف أنحاء العالم، وترتبط المنظمة بعلاقات تشاور وتعاون مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية بهدف حماية المصالح الحيوية للمسلمين والعمل على تسوية النزاعات والصراعات التي تكون الدول الأعضاء طرفا فيها، وقد اتخذت المنظمة خطوات عديدة لصون القيم الحقيقية للإسلام والمسلمين وإزالة التصورات الخاطئة، كما دافعت بشدة عن القضاء على التمييز إزاء المسلمين بجميع أشكاله وتجلياته.

وتواجه الدول الأعضاء في المنظمة تحديات متعددة في القرن الحادي والعشرين، ومن أجل معالجة هذه التحديات، وضعت الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة في ديسمبر ٢٠٠٥ خطة في شكل برنامج عمل عشري يرمي إلى تعزيز العمل المشترك بين الدول الأعضاء ودعم التسامح والاعتدال و إحداث إصلاحات كبرى في جميع مجالات النشاط، بما في ذلك العلوم والتكنولوجيا، والتعليم، وتحسين مستوى التجارة، كما يشدد البرنامج على أهمية الحكم الرشيد وتعزيز حقوق الإنسان في العالم الإسلامي، ولاسيما فيما يتعلق بحقوق الطفل، والمرأة، وقيم الأسرة المتأصلة في الشريعة الإسلامية.

اعرف حقوقك وواجباتك

الجزء الرابع من «اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»

المادة الحادية عشر

١. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحقوق ولا سيما:

(أ) الحق في العمل بوصفه حقا ثابتا لجميع البشر.

(ب) الحق في التمتع بنفس فرص العمالة، بما في ذلك تطبيق معايير اختيار واحدة في شؤون الاستخدام.

(ج) الحق في حرية اختيار المهنة ونوع العمل، والحق في الترقية والأمن على العمل وفي جميع مزايا وشروط الخدمة، والحق في تلقى التدريب وإعادة التدريب المهني، بما في ذلك التلمذة الحرفية والتدريب المهني المتقدم والتدريب المتكرر.

(د) الحق في المساواة في الأجر، بما في ذلك الاستحقاقات، والحق في المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالعمل ذي القيمة المساوية، وكذلك المساواة في المعاملة في تقييم نوعية العمل.

(هـ) الحق في الضمان الاجتماعي، ولا سيما في حالات التقاعد والبطالة والمرض والعجز والشيخوخة وغير ذلك من حالات عدم الأهلية للعمل، وكذلك الحق في إجازة مدفوعة الأجر.

(و) الحق في الوقاية الصحية وسلامة ظروف العمل، بما في ذلك حماية وظيفة الإنجاب.

٢. توخياً لمنع التمييز ضد المرأة بسبب الزواج أو الأمومة، ضماناً لحقها الفعلي في العمل، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة:

(أ) لحظر الفصل من الخدمة بسبب الحمل أو إجازة الأمومة والتمييز في الفصل من العمل على أساس الحالة الزوجية، مع فرض جزاءات على المخالفين.

(ب) لإدخال نظام إجازة الأمومة المدفوعة الأجر أو المشفوعة بمزايا اجتماعية مماثلة دون فقدان للعمل السابق أو للأقدمية أو للعلاوات الاجتماعية.

(ج) لتشجيع توفير الخدمات الاجتماعية المساندة اللازمة لتمكين الوالدين من الجمع بين الالتزامات العائلية وبين مسؤوليات العمل والمشاركة في الحياة العامة، ولا سيما عن طريق تشجيع إنشاء وتنمية شبكة من مرافق رعاية الأطفال.

(د) لتوفير حماية خاصة للمرأة أثناء فترة الحمل في الأعمال التي يثبت أنها مؤذية لها.

٣. يجب أن تستعرض التشريعات الوقائية المتصلة بالمسائل المشمولة بهذه المادة استعراضاً دورياً في ضوء المعرفة العلمية والتكنولوجية، وأن يتم تنقيحها أو إلغاؤها أو توسيع نطاقها حسب الاقتضاء.

المادة الثانية عشر

١. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الرعاية الصحية من أجل أن تضمن لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة.

٢. بالرغم من أحكام الفقرة ١ من هذه المادة تكفل الدول الأطراف للمرأة خدمات مناسبة فيما يتعلق بالحمل والولادة وفترة ما بعد الولادة، موفرة لها خدمات مجانية عند الاقتضاء، وكذلك تغذية كافية أثناء الحمل والرضاعة.

*انضمت المملكة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في سبتمبر ٢٠٠٠م، و والتي اعتمدتها الأمم المتحدة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، وبدأ تنفيذها في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ وقد تحفظت على المواد التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

ما هي الإجراءات المتبعة لتبليغ المدعى عليه بالقضية المقامة ضده وما هي الأوقات التي يتم تبليغه خلالها؟

المستشار القانوني
خالد بن عبد الرحمن الفاخري

وفقاً لما نصت عليه المادة الحادية عشر من نظام المرافعات الشرعية الصادر مؤخراً فإن تبليغ المدعى عليه بالقضية المقامة ضده يكون على النحو التالي:

١- يكون التبليغ بوساطة المحضرين بناء على أمر القاضي أو طلب الخصم أو إدارة المحكمة، ويقوم الخصوم أو وكلاؤهم بمتابعة الإجراءات وتقديم أوراقها للمحضرين لتبليغها، ويجوز التبليغ بوساطة صاحب الدعوى إذا طلب ذلك.

٢- يجوز الاستعانة بالقطاع الخاص في تحضير الخصوم وفق ضوابط تحددها اللوائح اللازمة لهذا النظام، وتطبق على موظفي القطاع الخاص القواعد والإجراءات المنظمة لأعمال المحضرين.

كما جاء نص المادة من اللائحة التنفيذية للنظام على النحو التالي:

١/١١ يعد تبليغ صاحب الدعوى للمدعى عليه بوساطة العنوان الوطني الخاص به تبليغاً لشخصه، ويتحقق التبليغ بتقديم صاحب الدعوى إفادة من أحد مقدمي خدمة البريد تتضمن إرسال ورقة التبليغ لعنوان المدعى عليه وصحة نسبة العنوان الوطني له.

٢/١١ إذا كان المدعى عليه أحد التابعين لصاحب العنوان الوطني فيعد تبليغ صاحب الدعوى له تبليغاً لغير شخصه، ويتحقق التبليغ وفقاً لما ورد في الفقرة (١/١١) من هذه اللائحة.

٣/١١ يجوز أن يقوم المحضر بإجراء التبليغ بوساطة العنوان الوطني لمن وجه إليه التبليغ، بعد التحقق من صحة نسبته له.

كما حددت المادة الثانية عشر من النظام أوقات تبليغ المدعى عليه بالقضية حيث جاء فيها:

لا يجوز إجراء أي تبليغ في مكان الإقامة قبل شروق الشمس ولا بعد غروبها، ولا في أيام العطل الرسمية إلا في حالات الضرورة وبإذن كتابي من القاضي، كما جاء نص المادة من اللائحة على النحو التالي:

١/١٢ إذا جرى التبليغ في الأوقات الممنوعة، وحضر المدعى عليه في الموعد المحدد فالتبليغ صحيح؛ لتحقق الغاية وفق المادة الخامسة من هذا النظام.

٢/١٢ العطل الرسمية هي: يوما الجمعة والسبت من كل أسبوع، وعطلتا العيدين، وما تقرره الجهة المختصة عطلة لعموم الموظفين.

٣/١٢ يعود تقدير الضرورة- المشار إليها في هذه المادة- للدائرة المختصة.

كاريكاتير

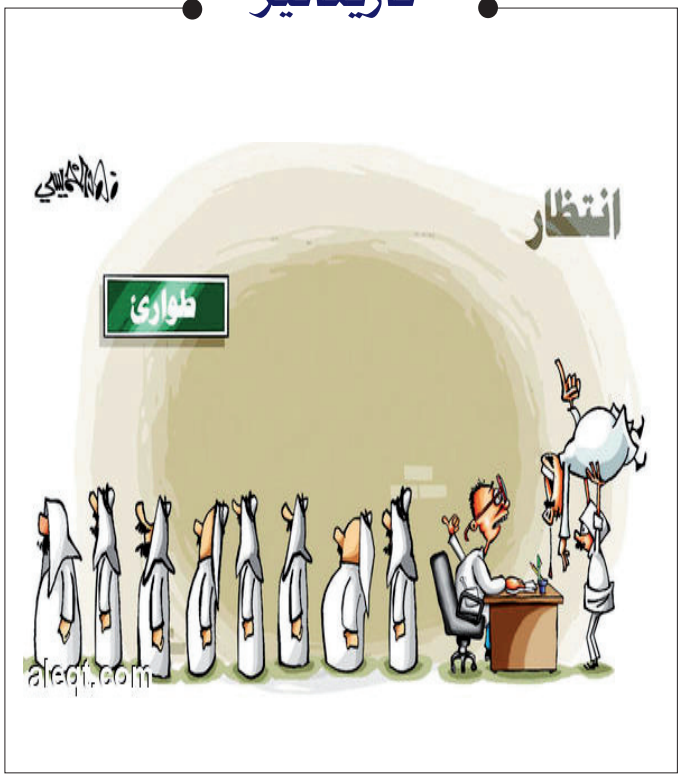

نقلاً عن صحيفة الاقتصادية

وزارة الشؤون الاجتماعية تقر برنامج الرعاية المنزلية للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة

أقرت وزارة الشؤون الاجتماعية مؤخراً برنامج الرعاية المنزلية للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة على مستوى المملكة، الذي بدأ تطبيقه في الباحة منذ شهر رمضان المنصرم.

من جانبه قال وكيل الوزارة الدكتور عبد الله بن عبد العزيز اليوسف في تصريح له لصحيفة المدينة أن البرنامج يعنى بخدمة المعاقين في منازلهم من خلال فرق مدربة ومتخصصة في هذا المجال، لافتاً إلى أن انطلاقة البرنامج ستكون من وكالة الوزارة للخدمات الطبية، مبينًا أنه بزيارة البرنامج في الباحة ومتابعته وجد أنه مثمر وهادف وبناء.

وفي سياق متصل قال أحمد العاصمي مدير عام الشؤون الاجتماعية في الباحة أن البرنامج يخدم المسجلين في وزارة الشؤون الاجتماعية والذين يحظون بدعم من الدولة، بالإضافة إلى زيارة المعاق في منزله وتقديم كافة الخدمات التي تقدم في مراكز التأهيل من خلال تدريب الأسرة وتأهيلها وزيادة وعيها على خدمة المعاق في بيته وبين أسرته، لافتاً إلى أنهم بدأوا البرنامج بخدمة أكثر من ٥٠ حالة، مؤكدًا على التوسع في تنفيذه مستقبلاً.

حقوق الإنسان وتقييم الدول

خالد بن عبد الرحمن الفاخري
الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المكلف
Nshr1@yahoo.com

يزداد الاهتمام يوماً بعد يوم بحقوق الإنسان نظراً لما تمثله هذه الحقوق من أهمية في الحفاظ على حريات الأفراد وضمان حصولهم على حقوقهم ، فالواضح أنَّ احترام الإنسان وتمكينه من الحصول على حقوقه كاملة دون نقصان و المكفولة له في الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية والاتفاقيات والمواثيق الدولية من أهم المعايير لتقييم تقدم أو تخلف الدول في وقتنا الحاضر ، بمعنى أنَّ الدول التى تُطبق مبادئ حقوق الإنسان على أراضيها وتوفر الآليات الكفيلة بعدم انتهاك هذه الحقوق تُعتبر من الدول الرائدة في رعايتها وحمايتها لحقوق الإنسان ، حيث أنَّ الدول يقع على عاتقها أمرين في غاية الأهمية ألا وهي :

١- إصدار الأنظمة الداخلية وتعديل ما يلزم منها بحيث تتضمن حماية لحقوق الأفراد من أي انتهاك أو تجاوز و اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق مبدأ المساواة في التقاضي و تطبيق الأنظمة.

٢- الانضمام للاتفاقيات والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان والعمل على تطبيقها على أرض الواقع .

حيث إنَّ التحديات التي تواجه الدول يتطلب منها بذل المزيد من الجهد في الرقابة على أجهزتها التنفيذية خاصة ما يتعلق منها باحتياجات الأفراد لضمان عدم انتهاك الحق ومحاسبة من يتهاون في إعطاء الأفراد حقهم ، حيث أنَّ أي دولة تُعتبر منتهكه لالتزاماتها في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان عندما تتخلف عن اتخاذ خطوات ذات فعالية لمنع تجاوزات الأجهزة التنفيذية التابعة لها أو التحقيق فيها أو المعاقبة عليها، لذا كان من الواجب على الدول العمل على ضمان تنفيذ ما جاء في أنظمتها الداخلية وما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من حقوق وحريات أساسية للإنسان والتي تشمل الحق في عدم التمييز والحق في الحياة والحرية والأمن والمساواة أمام القانون والحق في التعبير وإبداء الرأي بالإضافة للحق في العمل والتعليم لما لذلك من أثر واضح في حماية حقوق الإنسان .

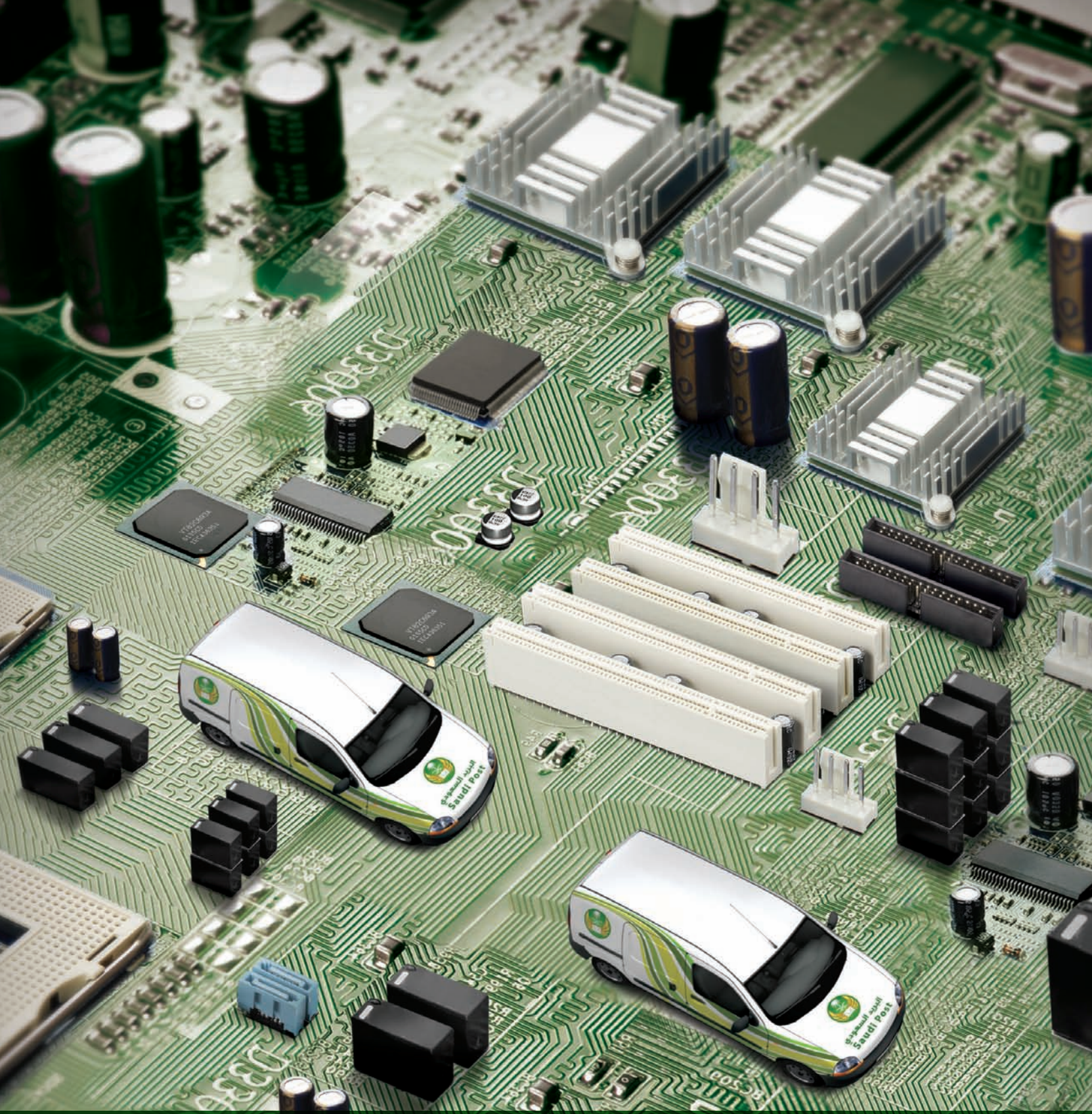

خدمات بريدية بمنظومة عصرية

يسعى البريد السعودي على الدوام لتقديم خدماته البريدية بمهنية عالية مما يعود على عملائه بأقصى استفادة ممكنة. إن العنصر الأساسي لنجاح خدماتنا هو استثمارنا في أحدث ما توصلت إليه التقنية في عالم الخدمات البريدية، إضافةً إلى إلمامنا بأفضل سبل تسخير هذه التقنية لتحقيق ما يصبو إليه عملاؤنا ويرضيهم في كافة مطالبهم.

البريد السعودي Saudi Post

sp.com.sa

9200 05700